

سنن سعيد بن منصور

1576 - حدثنا هشيم أخبرنا مغيرة عن الشعبي ٧ أنه سئل عن رجل طلق امرأته ثلاثا فجاءت بحمل فانتفى منه قال : يلاعنها فقال له الحارث العكلي : يا أبا عمر وإن ا قال يقول في كتابه : { والذين يرمون أزواجهم } أفترأها له زوجة وقد طلقها ثلاثا فقال الشعبي : لأستحيي إذا رأيت الحق أن أرجع إليه